اللُّمْعَة

فِي ضَعْفِ حَدِيث فَضَّل
مِنْ مَاتَ يَوْمَ اَلْجُمْعَةِ

تأل: ف ف ض: ل, ال ش: خ

أَبِي عَبْدِ اللهِ طَارِق بْنِ يُوسُف ﷺ بْنِ عَبَّاس الوَلِيدِي ﷺ

تق د لله م ف ض: ل, ال ش: خ ال ع ل ام, ال م ح د ث

أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَن يَحْيَى بْنِ عَلِي الحَجُورِيّ

اللُّمْعَة

فِي ضَعْفِ حَدِيثٍ فَضَّلَ مِنْ مَاتَ يَوْمَ الْجُمْعَةِ

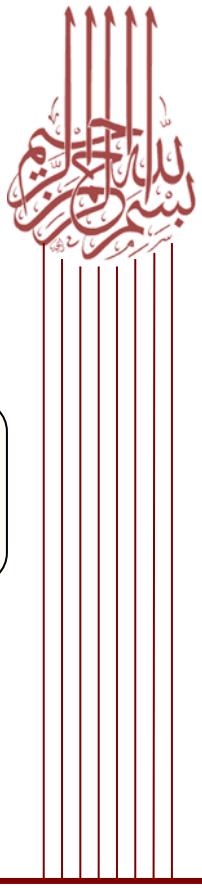

اللُّمْعَة

فِي ضَعْفِ حَدِيث فَضَّل مِنْ مَاتَ يَوْمَ الْجُمْعَةِ

تأليف فضيلة الشيخ

أَبِي عَبْدِ اللَّهِ طَارِق بْن يُوسُف بْن عَبَّاس الوَلِيدِي

تقديم فضيلة الشيخ العلامة المحدث

أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَن يَحْيَى بْن عَلِي الحَجُورِيّ

دار الإمام الشافعي
للطباعة والنشر والتوزيع
اليمن - عدن
الشيخ عثمان جولة القاهرة
خلف فندق الريان
+٩٦٧ ٧٧٤٤٢٧٥٧٢ - +٩٦٧ ٧٣٦٩٠١٨٢٤
alshafibooks@gmail.com

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٤٦هـ - ٢٠٢٤م

بسم الله الرحمن الرحيم

تقديم فضيلة الشيخ العلامة المحدث يحيى بن علي الحجوري حفظه الله تعالى

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وأصحابه ومن اتبع هداه.

أما بعد:

فقد أرسل إليَّ أخونا الباحث المفضال: طارق بن يوسف الوليدي. بارك الله فيه، عدة بحوث للنظر فيها وهي: رسالة في "بيان حديث مصارعة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ لركانة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ" وفيها تحقيق طيب وإضافة من بابها في المصارعة والمسابقة مفيدة.

وأخرى في "**بيان ضعف حديث فضل من مات يوم الجمعة**" وقد أصاب في جمع طرقه مع بيان عللها.

وأخرى في علم المصطلح بعنوان: "قطف الثمر في خلاصة علم الحديث والأثر" وقد اعتنى فيها بتلخيص هذا الفن تلخيصا طيبًا حسب ما اطلعت عليه من أوائل الكتاب.

وكذا "شرح كتاب التوحيد" للمجدد محمد بن عبد الوهاب النجدي رَحِمَهُ اللَّهُ له عليه شرح طيب مقتطف من شروح من قبله من العلماء.

وحاصل عمله في هذه البحوث المذكورة عمل مفيد، نسأل الله أن يزيدنا وإياه من فضله، وبالله التوفيق.

كتبه: يحيى بن علي الحجوري

١٣/ شوال/ ١٤٤٣ هـ

مقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله حمدا كثيرًا طيبًا مباركًا فيه كما يحب ربنا ويرضى، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم تسليمًا كثيرًا مزيدًا إلى يوم الدين.

أما بعد:

فمن نعمة الله تعالى عليّ أن جمعني بإخواني السلفيين أهل السنة والجماعة في أحد لقاءاتهم المباركة في محافظة الضالع، وكان عنوان محاضرتي في ذلك اللقاء عن [حياة البرزخ]، ومن ذلك: فتنة القبر وهي: (**سؤال الملكين للعبد عن ربه ودينه والرجل الذي بعث إليه**)، ولا يسلم من هذه الفتنة إلا من سلمه الله تعالى ممن جاء الدليل باستثنائهم كالأنبياء والشهداء والمرابطين، وزاد بعض العلماء رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ تعالى كالقرطبي والعلامة العثيمين: [الصديقين].

والصحيح خلاف ذلك لعدم وجود دليل من الكتاب والسنة يدل على استثنائهم، وإنما هو مجرد قياس قاسوه على الشهداء، وأمور الآخرة متوقفة على النص من الكتاب والسنة، وفي المسألة خلاف طويل ليس هذا محل بسطه، وإنما ذكرت ذلك تتميما للفائدة، وزاد بعض العلماء رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ تعالى ممن يستثنون من فتنة القبر: [من مات يوم الجمعة أو ليلة الجمعة]، اعتمادا على حديث: «**مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ يَوْمَ الجُمُعَةِ أَوْ لَيْلَةَ الجُمُعَةِ إِلاَّ وَقَاهُ اللهُ فِتْنَةَ القَبْرِ**».

فقمت بعون الله وتوفيقه وتسديده إلى جمع طرق هذا الحديث وبيانها للتوصل إلى صحة هذا الحديث أو ضعفه؛ لكونه من الأمور المهمة التي ينبني عليها مسألة عظيمة من مسائل العقيدة عند أهل السنة والجماعة، فكان فيما خلصت إليه هو ضعف هذا الحديث، وأنه لا يستثنى من الفتنة إلا ثلاثة أصناف جاء الدليل باستثنائهم وهم: الأنبياء والشهداء والمرابطون.

والحمد لله رب العالمين .

وَكَتَبَهُ:

أَبُو عَبْدِ اللهِ طَارِقُ بْنُ يُوسُفَ الوَلِيْدِيُّ

متن الحديث

لفظ الحديث:

«مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ يَوْمَ الجُمُعَةِ أَوْ لَيْلَةَ الجُمُعَةِ إِلاَّ وَقَاهُ اللهُ فِتْنَةَ القَبْرِ».

تخريج الحديث:

جاء هذا الحديث عن:

١): عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا .

٢): وعن أناس من جيران رسول الله ﷺ.

٣): وعن المطلب بن عبد الله بن حنطب رَحِمَهُ اللَّهُ مرسلا.

٤): وعن زيد بن أسلم رَحِمَهُ اللَّهُ مرسلا.

٥): وعن الزهري رَحِمَهُ اللَّهُ مرسلا.

٦): وعن عكرمة بن خالد المخزومي رَحِمَهُ اللَّهُ من قوله.

وإليك أخي القارئ -وفقني الله وإياك لإصابة الحق- بيان طرق هذه الأحاديث:

أولًا: حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا له ثلاث طرق:

الطريق الأولى:

عن معاوية بن سعيد التجيبي قال: سمعت أبا قبيل المصري يقول: سمعت ابن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يقول فذكره.

أخرجه أحمد (٦٦٤٦) وعبد بن حميد في "المنتخب" (٣٢٣) وأبو بكر المروزي في "كتاب الجمعة" (١١) والطبراني في "الكبير" (١٣/ ٦٧) والبيهقي في "إثبات عذاب القبر" (١٥٦) وابن عساكر في "تعزية المسلم" (١٠٦-١٠٧) وغيرهم من طرق عن بقية بن الوليد.

وأخرجه الطبراني في "الأوسط" (٣١٠٧) عن الوليد بن مسلم.

كلاهما: (بقية بن الوليد، والوليد بن مسلم) قالا حدثنا معاوية بن سعيد التجيبي به.

قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن معاوية إلا الوليد.

قلت: قد أخرجه الطبراني نفسه في "الكبير" بنفس الإسناد الذي في "الأوسط" عن بقية بن الوليد، ولم نجد من رواه عن الوليد بن مسلم سوى الطبراني في "الأوسط"، فلعله حصل تصحيف أو أنَّه وَهَم والله أعلم.

ورجال إسناده كما يلي:

١): بقية بن الوليد، هو ابن صائد الكلاعي.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "التقريب": صدوق كثير التدليس عن الضعفاء.

٢): معاوية بن سعيد التجيبي، هو ابن شريح ابن عزرة المصري، مولى بني فهم.

وهو ضعيف، روى عنه جمع ولم يوثقه معتبر، ذكره الإمام البخاري في "التاريخ الكبير" (٧/ ٣٣٤) وابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" (٨/ ٣٨٤) ولم يذكرا فيه جرحا ولا تعديلا.

وذكره ابن حبان في "الثقات" وقال: "يروي المقاطيع". ولهذا قال الإمام الذهبي في "الكاشف": وثق. وغالبا يطلق الإمام الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ هذا الكلمة على من وثقه ابن حبان.

وقال أبو سعيد ابن يونس في "تاريخه" (١/ ٤٧٨): "عزيز الحديث، كان هو وأخوه القاسم يكتبان فى ديوان الجند بمصر، ولهم عقب بأرض الفيوم"اهـ باختصار.

❄ تنبيه:

ووقع في المطبوع من "تاريخ ابن يونس": "غزير الحديث" أي: كثير الحديث، وهو تصحيف؛ لأن معاوية بن سعيد قليل الرواية، فما نقلته عنه هو الصواب أنه: عزيز الحديث، أي: قليل الحديث، وهكذا هو في "الإكمال" لابن ماكولا، وقد قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "تبصير المنتبه بتحرير المشتبه": معاوية ابن سعيد. وأخوه قاسم، مُقِلاّن. وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "التقريب": مقبول.

وحكم عليه بالجهالة ابن حزم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "المحلى" رقم المسألة (٥٢٢)، ونقل ابن زريق رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتابه "من تكلَّم فيه الدَّارقطني في كتاب السنن من الضعفاء والمتروكين والمجهولين" برقم (٣٩٩) عن الإمام الدارقطني رَحِمَهُ ٱللَّهُ تضعيف معاوية بن سعيد، قال ابن زريق: "قال الدارقطني: معاوية بن سعيد ضعيف، ولا يصح هذا عن الزهري"اهـ.

وقال الإمام المناوي في "فيض القدير" (٣٦٣٤):

معاوية بن سعيد التجيبي والوليد بن محمد والحكم بن عبد الله قالوا حدثنا الزهري عن أبي عبد الله الدوسية.

قال الدارقطني:

كل هؤلاء متروكون ولم يسمع الزهري من الدوسية وكل من رواه متروك.

قلت: الحديث المشار إليه أخرجه الإمام الدارقطني في "سننه" (١٥٩٢) من طريق: بقية ابن الوليد حدثنا معاوية بن يحيى حدثنا معاوية بن سعيد التجيبي حدثنا الزهري عن أم عبد الله الدوسية قالت: قال رسول الله ﷺ: **«الجمعة واجبة على كل قرية ، وإن لم يكن فيها إلا أربعة»**.

قال الدارقطني: لا يصح هذا عن الزهري.

ثم ساقه بإسناد آخر برقم (١٥٩٣) من طريق: الوليد بن محمد حدثنا الزهري حدثتني أم عبد الله الدوسية به.

قال الدارقطني:

الوليد بن محمد الموقري متروك، ولا يصح هذا عن الزهري، كل من رواه عنه متروك.

قال العلامة ابن التركماني بعد نقل كلام الإمام الدارقطني:

معاوية بن سعيد لم يذكره النسائي في كتابه في "الضعفاء" ولا صاحب التكامل مع شدة استقصائه والتزامه أن يذكر فيه كل من ضعف أو اختلف فيه، ولا ذكره الذهبي المتأخر في كتابيه: كتاب "الميزان" وكتاب "الضعفاء"، بل قد أدخله ابن حبان في "الثقات" ذكره الذهبي في مختصره المسمى بـ "الكاشف".اهـ

٣): أبو قبيل المصري، هو حيي بن هانئ وهو ثقة، **وقال الحافظ** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في "التقريب":** صدوق يهم .

❄ الطريق الثانية:

عن ربيعة بن سيف المعافري عن عبد الرحمن بن قحزم عن رجل عن عبد الله بن عمرو.

وقد اختلف الرواة اختلافا كثيرا في هذه الطريق، وإليك بيان ذلك:

[اختلاف الرواة على الليث بن سعد]

أخرجه الطحاوي في "المشكل" (٢٨٠) من طريق شعيب بن الليث ابن سعد وعبد الله بن عبد الحكم المصري وهما ثقتان.

وأخرجه الفسوي يعقوب بن سفيان في "المعرفة" (٢/ ٥١٩ – ٥٢٠) ومن طريقه البيهقي في "إثبات عذاب القبر" (١٥٥) من طريق: يحيى بن عبد الله بن بكير المصري وهو ثقة في الليث قال ابن عدي: هو أثبت الناس فيه، ومن طريق: أبو صالح عبد الله بن صالح الجهني كاتب الليث وهو ضعيف.

رواه هؤلاء كلهم: (شعيب بن الليث، وعبد الله بن عبد الحكم، ويحيى ابن عبد الله بن بكير، وأبو صالح كاتب الليث) عن الليث بن سعد عن خالد ابن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن ربيعة بن سيف أنّ عبد الرحمن بن قحزم أخبره أنّ ابنا للعاص بن عقبة توفي يوم الجمعة فاشتدّ وجده عليه، فقال له رجل من الصدف: يا أبا يحيى ألا أبشرك بشيء سمعته من عبد الله بن عمرو بن العاص فذكره.

❄ تنبيه:

وقع عند يعقوب: "ثني يزيد بن أبي حبيب عن ابن أبي هلال" والصواب ما ذكرته فقد أخرجه البيهقي من طريقه فقال فيه: "ثني خالد بن يزيد" .

هكذا رواه هؤلاء الأربعة عن الليث بن سعد، وخالفهم عبد الله بن وهب فرواه عن الليث بن سعد عن ربيعة بن سيف به. فأسقط منه راويان بين الليث بن سعد وبين ربيعة وهما: خالد بن يزيد الجمحي وسعيد بن أبي هلال.

هكذا رواه يونس بن عبد الأعلى عن عبد الله بن وهب عن الليث بن سعد كما عند الإمام الطحاوي في "مشكل الآثار" (٢٧٩).

وبلا شك أن رواية الجماعة أرجح، ولهذا **قال الإمام الطحاوي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

"حدثنا يونس حدثنا عبد الله بن وهب حدثني الليث بن سعد عن ربيعة ابن سيف أن عبد الرحمن بن قحزم أخبره أن ابنًا لفياض بن عقبة توفي يوم جمعة فاشتد وجده عليه فقال له رجل من أهل الصدف: يا أبا يحيى ألا أبشرك بشيء سمعته من عبد الله بن عمرو سمعته يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**ما من مسلم يموت في يوم جمعة أو ليلة جمعة إلا برئ من فتنة القبر**».

٢٨٠- حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، حدثنا أبي، وشعيب ابن الليث، عن الليث، حدثنا خالد يعني ابن يزيد، عن ابن أبي هلال، عن ربيعة ابن سيف، أن عبد الرحمن بن قحزم أخبره أن ابنًا لفياض بن عقبة ، ثم ذكر مثله سواء.

وزاد على يونس في إسناده إدخاله بين الليث وبين ربيعة بن سيف خالد ابن يزيد وسعيد بن أبي هلال، وهو أشبه عندنا بالصواب ، والله أعلم". اهـ.

[اختلاف الرواة على سعيد بن أبي هلال]

إذا علمنا بعد هذا الاختلاف، أن المحفوظ عن الليث بن سعد هو ما رواه الجماعة عنه عن خالد بن يزيد الجمحي عن سعيد بن أبي هلال عن ربيعة ابن سيف المعافري عن عبد الرحمن بن قحزم عن رجل عن عبد الله بن عمرو.

فاعلم أنه قد خولف خالد بن يزيد الجمحي، خالفه: هشام بن سعد المدني، فرواه هشام بن سعد عن سعيد بن أبي هلال عن ربيعة بن سيف عن ابن عمرو به.

هكذا رواه عبد الملك بن عمرو العقدي وهوثقة، عن هشام بن سعد، كما عند أحمد (٦٥٨٢) والترمذي (١٠٧٤) والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٢٧٧) وغيرهم.

ورواه بشر بن عمر الزهراني وهو ثقة، وخالد بن نزار الأيلي وهو صدوق، عن هشام بن سعد عن سعيد بن أبي هلال عن ربيعة بن سيف عن عياض ابن عقبة الفهري عن عبد الله بن عمرو به.

فزادا (بشر بن عمر وخالد بن نزار) في إسناده: [عياض بن عقبة]، كما في "تحفة الأشراف" (٦/ ٢٨٨) وعند الطبراني في "الكبير" (١٣/ ٤١٣) عن خالد بن نزار وحده، وفي "تهذيب الكمال" ترجمة ربيعة (٩/ ١١٦) عن بشر ابن عمرو وحده .

وهذا أيضا يعتبر اختلافا على هشام بن سعد المدني، وعند النظر في هذا الاختلاف نجد أن الذين اختلفوا على هشام بن سعد هم رواة ثقات، فالذي يظهر أن هذا الاختلاف بسبب ضعف هشام بن سعد المدني.

وعلى كل حال: فخالد بن يزيد الجمحي ثقة، وهشام بن سعد ضعيف، فروايته أرجح من رواية هشام بن سعد المدني.

وبعد هذا الاختلاف الكثير في هذه الطريق يترجح عندنا أن الراجح في رواية سعيد بن أبي هلال هي رواية الجماعة (شعيب بن الليث، وعبد الله بن عبد الحكم، ويحيى ابن عبد الله بن بكير، وأبو صالح كاتب الليث) الذين رووا الحديث عن الليث بن سعد عن خالد بن يزيد الجمحي عن سعيد بن أبي هلال

عن ربيعة بن سيف المعافري عن عبد الرحمن بن قحزم عن رجل عن عبد الله ابن عمرو.

[اختلاف الرواة على ربيعة بن سيف]

هذا حاصل الاختلاف على سعيد بن أبي هلال، فإذا تبين هذا فاعلم أنه قد خولف سعيد بن أبي هلال، خالفه: عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، فرواه ابن جريج عن ربيعة بن سيف عن ابن عمرو به. فأسقط من إسناده: "عن عبد الرحمن بن قحزم عن رجل"، كما عند عبد الرزاق (٥٥٩٦).

وعبد الملك بن عبد العزيز بن جريج **قال فيه الحافظ ابن حجر** رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "التقريب": ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل.

قلت: وقد روى ابن جريج هذا الحديث عن ربيعة بن سيف بالعنعنة.

وقال الحافظ رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في سعيد بن أبي هلال الليثي**: صدوق، لم أر لابن حزم فى تضعيفه سلفا إلا أن الساجى حكى عن أحمد أنه اختلط.

والذي يظهر لي أن هذا الاختلاف إنما هو من قبل ربيعة بن سيف المعافري، فإنه ضعيف كما سيأتي في ترجمته.

قال الإمام الترمذي رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

وهذا حديث ليس إسناده بمتصل، ربيعة بن سيف إنما يروي عن أبي عبد الرحمن الحُبُلي عن ابن عمرو، ولا نعرف لربيعة بن سيف سماعا من ابن عمرو.

وقال الإمام الطحاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

هذا حديث منقطع لأن ربيعة بن سيف لم يلق ابن عمرو، وإنما كان يحدث عن أبي عبد الرحمن الحبلي عنه، والدليل على ذلك ثم ساق بسنده عن ربيعة بن سيف المعافري عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو عن رسول الله ﷺ أنه رأى ابنته فاطمة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا فقال لها: «**من أين أقبلت يا فاطمة؟**» فقالت: أقبلت من وراء جنازة هذا الرجل فقال لها رسول الله عليه السلام: «**هل بلغت الكدى؟**» قالت: وكيف أبلغها وقد سمعت منك ما سمعت؟ فقال: «**والذي نفسي بيده لو بلغت الكدى ما رأيت الجنة حتى يراها جد أبيك**».

ثم عدنا إلى طلب من بين ربيعة بن سيف وبين عبد الله بن عمرو في هذا الحديث فوجدنا.. إلخ - ساق الإمام الطحاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ الحديث المتقدم من طريق: الليث بن سعد عن خالد الجمحي عن سعيد بن أبي هلال عن ربيعة ابن سيف عن عبد الرحمن بن قحزم عن رجل عن عبد الله بن عمرو- **ثم قال** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "وهو أشبه عندنا بالصواب، والله أعلم"اهـ.

[خلاصة الكلام على هذه الطريق]

فتبين من هذا الكلام أن ربيعة بن سيف لم يسمع هذا الحديث من عبد الله ابن عمرو رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، والذي يظهر أن الواسطة بينهما رجلان وهما: [عبد الرحمن بن قحزم عن رجل] كما في الطريق الأخرى التي رواها الجماعة، وتكون هي الطريق الراجحة.

وبقي بعد هذا الإيضاح أن نعرف حال هذا الإسناد وذلك ببيان حال رجال إسناده، وهم كما يلي:

١): ربيعة بن سيف، هو ربيعة بن سيف بن ماتع المعافري الإسكندراني، **وهو ضعيف عنده مناكير.**

قال الإمام الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "الميزان":

قال البخاري وابن يونس: عنده مناكير. وقال الدارقطني: صالح. وقال النسائي: ليس به بأس. وقال الترمذي: لا نعرف لربيعة سماعا من عبد الله. وضعفه الحافظ عبد الحق الأزدي عندما روى له حديث: يا فاطمة أبلغت معهم الكداء؟ قال: لا. قال: لو بلغت معهم الكداء ما دخلت الجنة حتى يدخلها جد أبيك. فقال: هو ضعيف الحديث، عنده مناكير. وقال ابن حبان: لا يتابع ربيعة على هذا، في حديثه مناكير. فأما النسائي في كتاب "التمييز" فأورد له هذا، وقال: ليس به بأس.

❁ **قلت**: ذكره ابن حبان في كتاب "الثقات" وقال: كان يخطئ كثيرا. وقال الحافظ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "التقريب": صدوق له منا كير"اهـ.

❁ **قلت**: وهذا الحديث من مناكيره.

٢): عبد الرحمن بن قحزم، هو عبد الرحمن بن عمرو بن الحارث بن صعب ابن قحزم الخولاني أبو معاوية، وهو مجهول.

قال ابن يونس رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "تاريخه" (١/ ٣١٠):

"عبد الرحمن بن عمرو ابن الحارث بن قحزم بن صعب الخولانى: يكنى أبا معاوية. روى عنه ربيعة ابن سيف. وله، ولأبيه عمرو بن الحارث أخبار"اهـ.

وقال ابن ماكولا رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب" (٧/ ٧٩):

"عبد الرحمن بن عمرو بن الحارث بن صعب بن قحزم الخولاني أبو معاوية، روى عنه ربيعة بن سيف، وأعاد ابن يونس ذكره في من اسمه عبد الرحمن فقال: ابن قحزم بن صعب وقال، روى عن ربيعة بن سيف وله ولأبيه عمرو بن الحارث أخبار، فأردنا أن نستثبت أي القولين هو الصواب، فنظرنا في من اسمه عمرو فوجدناه قد قال: عمرو بن الحارث بن صعب بن قحزم الخولاني شهد فتح مصر، يروي عن عمرو بن العاص، روى عنه علي بن رباح ووجدناه قد ذكره ابنه عبد الله بن عمرو بن الحارث بن صعب بن قحزم فعرفنا أن هذا هو الصحيح وأن قوله في الإسم المكرر: [قحزم بن صعب] بتقديم قحزم على صعب وهمٌ والله الموفق"اهـ.

٣): الرجل المبهم، وهو شيخ عبد الرحمن بن قحزم، وقد جاء في بعض الروايات: "أنه رجل من أهل الصدف"، فيحتمل أن يكون هو سيار بن عبد الرحمن الصدفي الآتي ذكره في الطريق الثالثة، (وهذا الاحتمال بعيد؛ لأنه قال في تلك الرواية: "سمعت عبد الله بن عمرو"، وسيار بن عبد الرحمن، لم يدرك عبد الله بن عمرو)، فإن كان هو فالإسناد منقطع؛ لأنه لم يدرك عبد الله ابن عمرو، وإن لم يكن هو فالحديث ضعيف لإبهام الراوي.

والحاصل من هذه الطريق أن فيها ثلاث علل وهي:

١- ضعف ربيعة بن سيف، وقد وصفه بعضهم بأنه صاحب مناكير.

٢- جهالة عبد الرحمن بن قحزم.

٣- شيخ عبد الرحمن بن قحزم رجل مبهم.

الطريق الثالثة:

عن ابن لهيعة عن سيار بن عبد الرحمن الصدفي عن ابن عمرو موقوفا.

أخرجه البيهقي في "إثبات عذاب القبر" برقم (١٥٧) فقال: أخبرنا أبو عبد الله وأبو سعيد قالا: ثنا أبو العباس نا محمد نا عثمان بن صالح ثنا ابن وهب أخبرني ابن لهيعة عن سنان بن عبد الرحمن الصدفي أن عبد الله بن عمرو ابن العاص كان يقول: «**من توفي يوم الجمعة أو ليلة الجمعة وقي الفتان**».

ورجال إسناده كما يلي:

١): أبو عبد الله، هو محمَّد بن عبد الله بن محمَّد أبو عبد الله الحاكم النيسابوري المعروف بابن البيِّع.

قال الإمام الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: الإمام، الحافظ، الناقد، العلامة، شيخ المحدثين.

٢): أبو سعيد، هو محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان، أبو سعيد بن أبي عمرو النيسابوري الصيرفي.

قال الإمام الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ**:**

أحد الثقات والمشاهير بنيسابور.

٣): أبو العباس، هو أحمد بن محمد بن مسروق الطوسي، **قال الإمام الذهبي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ**:** مؤلف جزء "القناعة".

قال الدارقطني: ليس بالقوي يأتي بالمعضلات. وكان كبير الشأن يعد من الأبدال، وكان من أعيان الصوفية وعلمائهم.

٤): محمد، هو محمد بن سهل بن عسكر التميمى مولاهم، أبو بكر البخارى.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في "التقريب":**

ثقة.

٥): عثمان بن صالح، هو عثمان بن صالح بن صفوان السهمى مولاهم، أبو يحيى المصرى، **قال الحافظ ابن حجر** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في "التقريب":** صدوق.

٦): ابن وهب، هو عبد الله بن وهب بن مسلم القرشى مولاهم الفهرى، أبو محمد المصرى.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في "التقريب":**

ثقة حافظ عابد.

٧): ابن لهيعة، هو عبد الله بن لهيعة بن عقبة الحضرمى، وهو ضعيف.

٨): سنان بن عبد الرحمن، هكذا هو في المطبوع، ولم أجد من ترجم له غير العيني في "مغاني الأخيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار" فقال: سنان ابن عبد الرحمن الصدفى: عن عبد الرحمن الأعرج، وعنه ابن لهيعة، ذكره ابن حبان

فى "الثقات"، وقال: من أهل مصر، يروى المراسيل، روى عنه سعيد بن أبى أيوب.

والذي يظهر أنه تصحيف، وأن اسمه: سيار بن عبد الرحمن الصدفي المصري، قال أبو زرعة: لا بأس به. وقال أبو حاتم: شيخ. وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال الذهبي وابن حجر: صدوق.

فسيار بن عبد الرحمن الصدفي حسن الحديث لكنه لم يسمع من عبد الله ابن عمرو؛ فالأثر منقطع.

والحاصل: **أن هذا الأثر مع كونه موقوفا على عبد الله بن عمرو ففيه ثلاث علل وهي:**

١- ضعف أبي العباس أحمد بن محمد الطوسي.

٢- ضعف عبد الله بن لهيعة.

٣- الانقطاع بين سيار أو سنان ابن عبد الرحمن وعبد الله بن عمرو.

ثانيًا: حديث أناس من جيران رسول الله ﷺ

وأما حديث أناس من جيران رسول الله ﷺ:

فأخرجه ابن عساكر في "التعزية" (١١١) فقال: أنبا أبو عبد الله الفراوي وحدثنا العمري أنا أبو محمد السرنجي أنا أبو جعفر الرداني ثنا حميد بن زنجويه نا أبو الأسود حدثني ابن لهيعة عن عياش يعني ابن عباس القتباني عن عيسى ابن موسى عن أناس من جيران رسول الله ﷺ قال: «**من مات يوم الجمعة كتب له أجر شهيد ووقي فتنة القبر**».

ورجال إسناده كما يلي:

١): أبو عبد الله الفراوي، هو محمد بن الفضل بن أحمد بن محمد بن أبي العباس الصاعدي السمعاني.

قال الإمام الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "سير أعلام النبلاء" (١٩/ ٦١٥-٦١٦):

"الشيخ، الإمام، الفقيه، المفتي، مسند خراسان، فقيه الحرم، قال السمعاني: هو إمام مفت، مناظر واعظ، حسن الأخلاق والمعاشرة، مكرم للغرباء، ما رأيت في شيوخي مثله، وكان جوادا كثير التبسم"اهـ.

٢): العمري، هو محمد بن عبد الله بن عمر بن محمد بن جعفر، أبو بكر العمري الهروي ابن أبي عاصم، من أولاد عمر بن الخطاب، الفقيه التاجر العدل الثقة، سمع بهراة وخراسان والعراق، حدث عن: أبي محمد الشريحي، ومن بعده، وهو من العلماء المستورين. انظر: "المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور" لأبي إسحاق إبراهيم العراقي.

٣): أبو محمد السرنجي، هو ابن أبي شريح عبد الرحمن بن أحمد الأنصاري.

قال الإمام الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "سير أعلام النبلاء" (١٦/ ٥٢٦-٥٢٧):

"الإمام، القدوة، المحدث المتبع، مسند هراة وعالمها، أبو محمد عبد الرحمن ابن أحمد بن محمد بن أحمد وكان صدوقا، صحيح السماع، صاحب حديث وعلم وجلالة. "اهـ.

٤): أبو جعفر الرداني، هو محمد بن أحمد بن أبي عون النسوي الرياني - بالتخفيف - وقيده الأمير أبو نصر بالتثقيل، وقيل: الرذاني - وهو أصح -، ورذان - بذال معجمة -:قرية من أعمال نسا.

قال الإمام الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "سير أعلام النبلاء" (١٤/ ٤٣٣-٤٣٤):

"الحافظ، المحدث، الثقة، وثقه: الخطيب، قيل: إن أبا جعفر هذا، هو صاحب الترجمة، وإن جده هو أبو عون عبد الجبار. وقيل: بل هو آخر.

فإن صح موت صاحب الترجمة - كما ذكرنا - فما أظنه إلا آخر؛ لأن سماعات ابن أبي شريح بعد ذلك -والله أعلم-."اهـ.

٥): حميد بن زنجويه، هو حمد بن مخلد بن قتيبة بن عبد الله الأزدي، أبو أحمد بن زنجويه.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "التقريب":

ثقة ثبت له تصانيف.

٦): أبو الأسود، هو النضر بن عبد الجبار بن نضير المرادي مولاهم أبو الأسود المصري، **قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "التقريب":** ثقة.

٧): ابن لهيعة، هو عبد الله بن لهيعة وهو ضعيف.

٨): عياش بن عباس القتباني المصري، **قال الحافظ ابن حجر** رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في "التقريب":** ثقة.

٩): عيسى بن موسى، يحتمل أن يكون هو الحجازي وهو مجهول، ويحتمل أن يكون هو ابن محمد بن إياس بن البكير وهو ضعيف.

قال الإمام الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في "الميزان":**

عيسى بن موسى، حجازي، عن محمد بن عباد بن جعفر، لا يعرف، روى عنه السائب بن عمرو المخزومي، وإن كان: عيسى بن موسى ابن محمد بن إياس بن البكير الليثي صاحب صفوان بن سليم فقد روى عنه الليث وإسماعيل بن جعفر. قال أبو حاتم: ضعيف، وذكره ابن حبان في الثقات اهـ.

قلت: وهو مع كونه ضعيفا فالذي يظهر أنه منقطع؛ لأنه من الطبقة التي تلي الوسطى من التابعين الذين جل روايتهم عن كبار التابعين كالزهري وقتادة.

وحاصل هذا الحديث أن فيه ثلاث علل وهي:

١- ضعف ابن لهيعة.

٢- جهالة عيسى بن موسى.

٣- الانقطاع بين عيسى بن موسى وبين هؤلاء الناس من جيران رسول الله ﷺ.

ثالثًا: مرسل المطلب بن عبد الله بن حنطب رَحِمَهُ ٱللَّهُ

وأما مرسل المطلب بن عبد الله بن حنطب رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

فأخرجه عبد الرزاق (٥٥٩٧) عن ابن جريج عن رجل عن المطلب مرسلا.

وفي إسناده ثلاث علل وهي:

١- ابن جريج مدلس وقد عنعن.

٢- شيخ ابن جريج رجل مبهم ولعله ربيعة بن سيف المتقدم، وهو ضعيف.

٣- أنه مرسل، والمرسل من قسم الضعيف، فالمطلب بن عبد الله تابعي.

قال الحافظ رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في "التقريب"**:

صدوق كثير التدليس والإرسال.

رابعًا: مرسل زيد بن أسلم رَحِمَهُ ٱللَّهُ

وأما مرسل زيد بن أسلم رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

فأخرجه الدارقطني في "أطراف الغرائب والأفراد" (٢٨٩٩) ومن طريقه ابن عساكر في "التعزية" (١١١) عن أبي الأسود عبد الله بن موسى عن بشر ابن فاف حدثنا أبو نعيم حدثنا خارجة بن مصعب عن زيد بن أسلم عن قال رسول الله ﷺ: «**من مات ليلة الجمعة أو يوم الجمعة وقي فتنة القبر**».

قال الدارقطني:

غريب من حديث زيد عنه، تفرد به أبو نعيم عن خارجة ابن مصعب عنه، ولم يروه عنه غير بشر بن قافي.

ورجال إسناده كما يلي:

١): أبو الأسود عبد الله بن موسى، هكذا وقع تسميته في المطبوع من التعزية، وقد ترجم له الخطيب البغدادي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "تاريخ بغداد" (١٠/ ٣٥١) فقال: عبيد الله بن موسى بن إسحاق ابن موسى بن عَبْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللهِ بن يزيد، أبو الأسود الأنصاري الخطمي، وكان ثقة.

٢): بشر ابن فاف، هو بشر بن فافا أبو الهيثم وقد ضعفه الإمام الدارقطني رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في "الميزان".

٣): أبو نعيم، هو الفضل بن دكين الكوفي وهو ثقة ثبت.

٤): خارجة بن مصعب، هو خارجة بن مصعب بن خارجة الضبعي، أبو الحجاج.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "التقريب":

متروك وكان يدلس عن الكذابين، ويقال: إن ابن معين كذبه.

٥): زيد بن أسلم، هو القرشي العدوي.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "التقريب": ثقة عالم ، و كان يرسل.

فهذا المرسل شديد الضعف.

خامسًا: مرسل الزهري رَحِمَهُ ٱللَّهُ

وأما مرسل الزهري رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

فأخرجه عبد الرزاق (٥٥٩٥) عن ابن جريج عن رجل عن ابن شهاب مرسلا.

وفي إسناده أيضا ثلاث علل:

١- ابن جريج مدلس وقد عنعن.

٢- شيخ ابن جريج رجل مبهم ولعله ربيعة بن سيف المتقدم.

٣- أنه مرسل، والمرسل من قسم الضعيف، فالزهري من التابعين، وقد قال الإمام ابن معين ويحيى بن سعيد القطان في مراسيله: ليس بشيء، وكذا قال الإمام الشافعي، وعلل ذلك بقوله: لأنا نجده يروي عن سليمان بن أرقم.

وروى الإمام البيهقي عن يحيى بن سعيد أنه قال: مرسل الزهري شر من مرسل غيره ؛ لأنه حافظ، وكلما قدر أن يسمي سمى، وإنما يترك من لا يحب أن يسميه[(١)].

قال الإمام الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

"ومن أوهى المراسيل عندهم: مراسيل الحسن. وأوهى من ذلك: مراسيل الزهري، وقتادة، وحميد الطويل، من صغار التابعين. وغالب المحققين يعدون مراسيل هؤلاء معضلات ومنقطعات، فإن غالب روايات هؤلاء عن تابعي كبير، عن صحابي. فالظن بمرسله أنه أسقط من إسناده اثنين"اهـ[(٢)].

---

(١) انظر: "تدريب الراوي" (١/ ٢٣٢).

(٢) انظر: "الموقظة" ص٤٠.

سادسًا: قول عكرمة بن خالد المخزومي رَحِمَهُ ٱللَّهُ

وأما قول عكرمة بن خالد المخزومي رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

فأخرجه البيهقي في "إثبات عذاب القبر" (١٥٨) فقال: أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنا أبو حامد بن بلال ثنا أبو الأزهر ثنا زيد بن الحباب العكلي عن عبد الله ابن مؤمل قال: سمعت عكرمة بن خالد المخزومي يقول: «**من مات يوم الجمعة أو ليلة الجمعة ختم بخاتم الإيمان، ووقي عذاب القبر**» .

ورجال إسناده كما يلي:

١): أبو طاهر الفقيه، هو محمد بن محمد بن محمش بن علي بن داود الزيادي، الشافعي، النيسابوري.

قال الإمام الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في "سير أعلام النبلاء"** (١٧/ ٢٧٦-٢٧٧)**:**

"الفقيه، العلامة، القدوة، شيخ خراسان، وكان إماما في المذهب، متبحرا في علم الشروط، له فيه مصنف، بصيرا بالعربية، كبير الشأن، وكان إمام أصحاب الحديث ومسندهم ومفتيهم"اهـ.

٢): أبو حامد بن بلال، هو أحمد بن محمد بن يحيى بن بلال النيسابوري المعروف بالخشاب، لكونه يسكن بالخشابين.

قال الإمام الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في "سير أعلام النبلاء"** (١٥/ ٢٨٤)**:**

"الشيخ، المسند، الصدوق، قال الخليلي: ثقة مأمون مشهور، سمع منه الكبار"اهـ باختصار.

٣): أبو الأزهر، هو أحمد بن الأزهر بن منيع بن سليط النيسابوري.

قال الإمام الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "الميزان" (١/ ٨٢):

"اتهمه يحيى بن معين في رواية ذاك الحديث، عن عبد الرزاق، ثم إنه عذره. قال ابن عدي: هو بصورة أهل الصدق. قلت: بل هو كما قال أبو حاتم صدوق. وقال النسائي وغيره: لا بأس به. وقد أدرك كبار مشيخة الكوفة عبد الله ابن نمير وطبقته، وحدث عنه جلة، ولم يتكلموا فيه إلا لروايته عن عبد الرزاق عن معمر حديثاً في فضائل على (يا علي أنت سيد في الدنيا والآخرة)، يشهد القلب أنه باطل، وقال أبو حامد بن الشرقي السبب فيه أن معمرا كان له ابن أخت رافضي، فأدخل هذا الحديث في كتبه، وكان معمر مهيبا لا يقدر أحد على مراجعته فسمعه عبد الرزاق في الكتاب. قلت: وكان عبد الرزاق يعرف الأمور، فما جسر يحدث بهذا إلا سرا لأحمد بن الأزهر ولغيره، فقد رواه محمد بن حمدون النيسابوري، عن محمد بن علي بن سفيان النجار، عن عبد الرزاق، فبرئ أبو الأزهر من عهدته"اهـ.

٤): زيد بن الحباب العكلي، هو زيد بن الحباب التميمى، أبو الحسين العكلي.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "التقريب":

صدوق يخطئ في حديث الثوري.

٥): عبد الله بن مؤمل، هو عبد الله بن المؤمل بن وهب الله القرشي المخزومي، وهو ضعيف، قال يحيى بن معين: ضعيف. وقال أحمد: أحاديثه مناكير.

وقال النسائي والدارقطني: ضعيف.

وقال ابن عدي: عامة حديثه الضعف عليه بين .

وقال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "التقريب": ضعيف الحديث.

٦): عكرمة بن خالد المخزومي، عكرمة بن خالد بن العاص بن هشام ابن المغيرة القرشي المخزومي المكي، وهو تابعي ثقة.

فهذا الإسناد ضعيف، لضعف عبد الله بن المؤمل، ومع ذلك فهو مقطوع.

أحاديث أخرى لا يصلح الاستشهاد بها

وقد جاء الحديث بلفظ آخر مغاير للفظ السابق وهو:

«مَنْ مَاتَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وُقِيَ عَذَابَ الْقَبْرِ».

وعذاب القبر غير فتنة القبر التي هي السؤال والامتحان، فلا تصلح هذه الأحاديث لِأَن تكون شاهدا للحديث السابق، وهي مع ذلك شديدة الضعف، وإليك بيان هذه الأحاديث:

أولاً: حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ له طريقان:

الطريق الأولى:

أخرجه أبو يعلى (٤١١٣) ومن طريقه ابن عدي في "الكامل" (٨/ ٣٨٢) عن أبي معمر إسماعيل بن إبراهيم حدثنا عبد الله ابن جعفر عن وافد بن سلامة عن يزيد الرقاشي عن أنس عن النبي ﷺ: «من مات يوم الجمعة وقي عذاب القبر».

ورجال إسناده كما يلي:

١): أبو معمر إسماعيل بن إبراهيم، هو إسماعيل بن إبراهيم بن معمر ابن الحسن الهذلي ، أبو معمر القطيعي الهروي.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "التقريب":

ثقة مأمون.

٢): عبد الله بن جعفر، لم أعرفه؛ لأني لم أجد من ذكر من تلامذة: وافد ابن سلامة من اسمه: [عبد الله بن جعفر]، فربما حصل تصحيف، فقد ذكروا من شيوخ أبي معمر إسماعيل بن إبراهيم الرواي عنه: إسماعيل بن جعفر بن أبى كثير الأنصاري وهو ثقة، وهكذا من شيوخه: عبد الله بن أبى جعفر عيسى ابن ماهان الرازي.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "التقريب":

صدوق يخطئ. والله أعلم بالصواب.

٣): وافد بن سلامة، هو وافد- بالفاء أو بقاف- بن سلامة، قال ابن عدي: "وافد بالفاء أصوب".

قال الإمام الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "الميزان":

"ضعفوه. قال البخاري: روى الليث عن ابن عجلان عن وافد بن سلامة: لم يصح حديثه"اهـ باختصار.

وقال ابن حبان رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "المجروحين":

منكر الحديث على قلة روايته يأتي بأشياء موضوعة عن أقوام ضعفاء فلا يتهيأ إلزاق القدح به دونهم بل التنكب عن روايته عن الاحتجاج أولى .

٤): يزيد الرقاشي، هو يزيد بن أبان الرقاشي أبو عمر البصري، وهو ضعيف، وقد تكلم فيه بعضهم بشدة.

الطريق الثانية:

أخرجه ابن عساكر في "تعزية المسلم" (١٠٩) فقال: أنبأنا أبو محمد إسماعيل بن أبي القاسم وحدثنا أبي عنه أنبا عمر بن أحمد بن عمر نا محمد بن أحمد بن علي أنا الحسين بن موسى بن محمويه ثنا يوسف ابن محمد نا محمد بن محمد بن نوح نا نصر بن الأصبغ نا الحسين بن علوان عن أبان بن أبي عياش عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا ينجو من ضغطة القبر إلا شهيد أو مصلوب أو من مات يوم الجمعة أو ليلة الجمعة**».

❁ **قلت**: وفي إسناده: أبان بن أبى عياش البصرى أبو إسماعيل العبدى، وهو متروك، وفيه أيضا: الحسين بن علوان الكلبي، وهو كذاب وضاع.

ثانيًا: حديث جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

وأما حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

فأخرجه أبو نعيم في "الحلية" (٣/ ١٥٥) **فقال**: حدثنا عبد الرحمن ابن العباس الوراق ثنا أحمد بن داود السجستاني ثنا الحسن بن سوار أبو العلاء ثنا عمر بن موسى بن الوجيه عن محمد بن المنكدر عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال رسول الله ﷺ: «**من مات يوم الجمعة أو ليلة الجمعة أجير من عذاب القبر، وجاء يوم القيامة عليه طابع الشهداء**».

قال أبو نعيم:

غريب من حديث جابر ومحمد، تفرد به عمر بن موسى وهو مدني فيه لين.

❁ **قلت**: هو متروك وقد اتهم بالكذب.

الحكم على الحديث

عند التأمل في طرق هذا الحديث نجد أن هذه الطرق كلها – ما عدا الطريق الأولى- شديدة الضعف، لا يقوي بعضها بعضا، ولا تصل بمجموعها لدرجة الحسن لغيره، وذلك لما يلي:

١): **أما حديث أناس من جيران رسول الله ﷺ فيه ثلاث علل وهي:**

أ - ضعف ابن لهيعة.

ب - جهالة عيسى بن موسى.

ج - الانقطاع بين عيسى ابن موسى وبين هؤلاء الناس من جيران رسول الله ﷺ.

فمثل هذه الطريق لا تصلح في الشواهد.

٢): **وأما مرسل المطلب بن عبد الله ففيه ثلاث علل وهي:**

أ- عنعنة ابن جريج، وهو مدلس.

ب - شيخ ابن جريج رجل مبهم ولعله ربيعة بن سيف.

ج- أنه مرسل، والمرسل من قسم الضعيف.

٣): **وأما مرسل الزهري ففيه ثلاث علل أيضا:**

أ- عنعنة ابن جريج، وهو مدلس.

ب - شيخ ابن جريج رجل مبهم ولعله ربيعة بن سيف.

ج - أنه مرسل، ومراسيل الزهري عدها بعض العلماء رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ **من أضعف المراسيل.**

فمثل هذه الطريق والتي قبلها لا تصلح للاستشهاد بها، لما فيها من الضعف، ولوجود الرجل المبهم في كلا الطريقين في طبقة واحدة.

وقد قال الخطيب البغدادي رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

"وقل من يروي عن شيخ فلا يسميه، بل يكني عنه إلا لضعفه وسوء حاله"اهـ[1].

٥): **وأما مرسل زيد بن أسلم، فهو شديد الضعف، فيه:** خارجة ابن مصعب وهو متروك، وبشر بن فافا ضعيف.

٦): **وأما قول عكرمة بن خالد المخزومي، ففيه:** عبد الله بن المؤمل وهو ضعيف، ومع كونه ضعيف الإسناد فهو مقطوع، والمقاطيع لا يستشهد بها على المرفوع لو كانت صحيحة، فما بالك لو كان المقطوع ضعيفا فمن باب أولى.

٧): **وأما حديث عبد الله بن عمرو** رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا **فله ثلاث طرق:**

فأما الطريق الثانية، ففيها ثلاث علل وهي:

١- ضعف ربيعة بن سيف، وقد وصفه بعضهم بأنه صاحب مناكير.

٢- جهالة عبد الرحمن بن قحزم.

٣- شيخ عبد الرحمن بن قحزم رجل مبهم.

وقد تقدم في كلام الخطيب البغدادي رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما يفيد أن المبهم لا تطمئن النفس إلى الاستشهاد بخبره؛ لاحتمال ضعفه وسوء حاله.

---

(١) انظر: "الكفاية" (٢/ ١٦٩).

وأما الطريق الثالثة، ففيها ثلاث علل أيضا وهي:

١- ضعف أبي العباس أحمد بن محمد الطوسي.

٢- ضعف ابن لهيعة.

٣- الانقطاع بين سيار أو سنان ابن عبد الرحمن وعبد الله بن عمرو.

وأما الطريق الأولى وهي أحسن طرق، فالذي يظهر والله أعلم أنها لا يصلح الاحتجاج بها، وذلك لما يلي:

أولا: أن في إسنادها: معاوية بن سعيد التجيبي، **وهو ضعيف**، وقد تفرد بالرواية عنه في هذا الحديث: بقية بن الوليد، وكان يدلس عن الضعفاء، ويدلس تدليس التسوية، وهو شر أنواع التدليس قادح في عدالة فاعله.

قال الإمام الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "الميزان":

"قال أبو الحسن بن القطان: بقية يدلس عن الضعفاء، ويستبيح ذلك، وهذا إن صح مفسد لعدالته. قلت (القائل هو الذهبي): نعم والله صح هذا عنه، إنه يفعله"اهـ.

ثانيًا: أن معاوية بن سعيد التجيبي قد تفرد برواية هذا الحديث.

قال الإمام الدارقطني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "الأفراد" (٣٥٨٥) -بعد ذكر هذا الحديث-:

تفرد به معاوية بن سعيد عن أبي قبيل.

ثالثا: أن هناك من أئمة الحديث وعلمائهم الذين لهم عناية عظيمة وتحر كبير في بيان الصحيح والضعيف من الأحاديث رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ تعالى من ضعف هذا الحديث، **وهم كما يلي:**

١): **ظاهر صنيع الإمام البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ.**

بوب الإمام البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ في صحيحه فقال:

(**باب موت يوم الإثنين**): حدثنا معلى بن أسد، حدثنا وهيب، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا ، قالت: دخلت على أبي بكر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، فقال: في كم كفنتم النبي ﷺ؟ قالت: «**في ثلاثة أثواب بيض سحولية، ليس فيها قميص ولا عمامة**» وقال لها: في أي يوم توفي رسول الله ﷺ؟ قالت: «**يوم الاثنين**» قال: فأي يوم هذا؟ قالت: «**يوم الاثنين**» قال: أرجو فيما بيني وبين الليل، فنظر إلى ثوب عليه، كان يمرض فيه به ردع من زعفران، فقال: اغسلوا ثوبي هذا وزيدوا عليه ثوبين، فكفنوني فيها، قلت: إن هذا خلق، قال: إن الحي أحق بالجديد من الميت، إنما هو للمهلة فلم يتوف حتى أمسى من ليلة الثلاثاء، ودفن قبل أن يصبح[(١)].

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

"**قال الزين بن المنير**: تعين وقت الموت ليس لأحد فيه اختيار لكن في التسبب في حصوله مدخل كالرغبة إلى الله لقصد التبرك فمن لم تحصل له الإجابة أثيب على اعتقاده، **وكأن الخبر الذي ورد في فضل الموت يوم الجمعة لم يصح عند البخاري فاقتصر على ما وافق شرطه وأشار إلى ترجيحه على غيره** والحديث الذي أشار إليه أخرجه الترمذي من حديث عبد الله بن عمرو مرفوعا: «**ما من مسلم يموت يوم الجمعة أو ليلة الجمعة إلا وقاه الله فتنة القبر**» وفي إسناده ضعف وأخرجه أبو يعلى من حديث أنس نحوه وإسناده أضعف"اهـ[(٢)].

---

(١) البخاري برقم (١٣٨٧) .

(٢) انظر: "الفتح" (١٣٨٧) .

۞ **قلت**: ولو كان الحديث صحيحا عند الإمام البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ وإن لم يكن على شرطه، فإن من عادته أن يبوب بما يدل عليه، **كما قال الحافظ بن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ:**

"وكثيرا ما يترجم بلفظ يومئ إلى معنى حديث لم يصح على شرطه، أو يأتي بلفظ الحديث الذي لم يصح على شرطه صريحا في الترجمة ويورد في الباب ما يؤدي معناه، تارة بأمر ظاهر وتارة بأمر خفي، وربما اكتفى أحيانا بلفظ الترجمة التي هي لفظ حديث لم يصح على شرطه وأورد معها أثرا أو آية، فكأنه يقول: لم يصح في الباب شيء على شرطي وللغفلة عن هذه المقاصد الدقيقة اعتقد من لم يمعن النظر أنه ترك الكتاب بلا تبييض ومن تأمل ظفر ومن جد وجد"اهـ[1].

۞**قلت**: فتبويب الإمام البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ على خلاف ما دل عليه حديث فضل من مات يوم الجمعة، يدل على أنه رَحِمَهُ ٱللَّهُ يرى عدم صحة الحديث كما هو من عادته، وكما فهم ذلك الإمام ابن المنير رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

قال الإمام العيني رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

"**(باب موت يوم الإثنين)**: أي: هذا باب في بيان فضل الموت يوم الاثنين.

فإن قلت: ليس لأحد اختيار في تعيين وقت الموت، فما وجه هذا؟

۞ **قلت**: له مدخل في التسبب في حصوله بأن يرغب إلى الله لقصد التبرك، فإن أجيب فخير حصل وإلا يثاب على اعتقاده"اهـ[2].

---

(١) انظر: مقدمة "هدي الساري" ص١٧.

(٢) انظر: "عمدة القاري" (٨/ ٢١٨).

٢): الإمام الترمذي رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

قال الإمام الترمذي رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

"هذا حديث غريب"اهـ. أي: ضعيف بدليل قوله بعده: "وهذا حديث ليس إسناده بمتصل ربيعة بن سيف، إنما يروي عن أبي عبد الرحمن الحبلي، عن عبد الله بن عمرو، ولا نعرف لربيعة بن سيف سماعا من عبد الله بن عمرو"اهـ[١].

٣): الإمام الطحاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

قال الإمام الطحاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

"باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام من قوله: «**إن للقبر لضغطة لو نجا منها أحد نجا منها سعد بن معاذ** ﷺ» -فساق الحديث- ثم قال: فقال قائل: أفيكون هذا مضادا لما قد روي عن عبد الله بن عمرو ابن العاص في هذا المعنى؟ قال: سمعت رسول الله عليه السلام يقول: «**ما من مسلم يموت في يوم الجمعة أو ليلة الجمعة إلا برئ من فتنة القبر**» فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله وعونه أن هذا حديث منقطع، فإن ربيعة بن سيف لم يلق عبد الله بن عمرو"، وقال أيضا: "فوقفنا بذلك على فساد إسناد هذا الحديث ، وأنه لا يجوز لمثله إخراج شيء مما يوجب حديث عائشة دخوله فيه، ونسأل الله العون على ذلك، ونستوثقه فيما أملنا"اهـ[٢].

---

(١) انظر: "سنن الترمذي" برقم (١٠٧٤).

(٢) انظر: "شرح مشكل الآثار" (١/ ٢٤٨-٢٥٢).

٤): الإمام أبو العباس أحمد ابن المنير رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

قال الإمام ابن المنير رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

"والحديث الذي أشار إليه أخرجه الترمذي من حديث عبد الله بن عمرو مرفوعا: «ما من مسلم يموت يوم الجمعة أو ليلة الجمعة إلا وقاه الله فتنة القبر» وفي إسناده ضعف وأخرجه أبو يعلى من حديث أنس نحوه وإسناده أضعف"اهـ[١].

٥): الإمام الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

قال الإمام الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ -بعد أن ذكر الحديث-:

"غريب"اهـ[٢].

❁ قلت: ومنعى قوله: "غريبا"، أي أن الحديث ضعيف.

٦): العلامة ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

قال العلامة ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "كل أحاديث الموت يوم الجمعة ضعيفة"اهـ[٣].

٧): العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

سئل العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: هل من أجر لمن يموت يوم الجمعة أو ليلة الجمعة وأنه يوقى من فتنة القبر كما جاء في الحديث؟

فأجاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: لا أعلم في هذا حديثا صحيحا والإنسان موته ليس باختياره فإذا مات يوم الجمعة فليس من كسبه أو يوم الاثنين فليس من كسبه، قال الله

---

(١)انظر: "الفتح" (١٣٨٧).

(٢) انظر: "سير أعلام النبلاء" (١٢/ ٥٨٤).

(٣) انظر: "الحلل الإبريزية من التعليقات البازية على صحيح البخاري".

تبارك وتعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْأَرْحَامِ ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌۢ بِأَىِّ أَرْضٍ تَمُوتُ﴾ [لقمان: ٣٤] فالإنسان يجهل بأي أرض يموت هل في بلده أو في بلد آخر هل هو داخل مملكته أو خارج مملكته ؟ كذلك أيضا لا يدري متى يموت لأن علم الموت كعلم الساعة مجهول هو عند الله تعالى وحده، فإذا كان كذلك فمات الإنسان في أي يوم فإن موته في أي يوم الجمعة أو الاثنين أو الخميس أو غيره أو غيرها ليس من كسبه حتى يثاب عليه لكن إن ثبت عن النبي ﷺ في ذلك حديث فالواجب الإيمان به والتسليم له. اهـ[1].

٨): شيخنا العلامة يحيى بن علي الحجوري حفظه الله تعالى.

قال شيخنا العلامة يحيى بن علي الحجوري حفظه الله:

"فصل بدع ومنكرات الجمعة -وذكر منها- :

٣٨- اعتقاد أن الموت يوم الجمعة علامة حسن الخاتمة:

والذين قالوا بذلك اعتمدوا على حديث أخرجه أحمد في «المسند» (ج٢ ص١٦٩) قال: حدثنا أبو عامر قال: حدثنا هشام -يعني ابن سعد- عن سعيد ابن أبي هلال، عن ربيعة بن سيف، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال: «**ما من مسلم يموت يوم الجمعة أو ليلة الجمعة إلا وقاه الله فتنة القبر**».

---

(١) انظر: "فتاوى نور على الدرب" (٦/ ٢).

والحديث سنده ضعيف كما بينته في بحث أحكام الجمعة، فيؤخذ منه، وقد مات رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - وجماعة من خلفائه وأصحابه في غير الجمعة، مع ما علم لهم من حسن الخاتمة عند الموت"اهـ باختصار[١].

فائدة:

قال الحافظ السخاوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ -في بيان عدد الذين لا يفتون في قبورهم-:

"ويروى: الأمن من فتنة القبر لمن مات في أحد الحرمين، أو في طريق مكة، أو مرابطا، ولمن يقرأ سورة الملك عند منامه، في آخرين، نظمهم ولي الله ابن رسلان فقال:

عليك بخمس فتنة القبر تمنع ... وتنجي من التعذيب عنك وتدفع

رباط بثغر ليلة ونهارها ... وموت شهيد شاهد السيف يلمع

ومن سورة الملك اقترئ كل ... ومن روحه يوم العروبة تنزع

وموت شهيد البطن جاء ختامها ... وذو غيبة تعذيبه يتنوع "اهـ[٢]

❁ **قلت:** حديث البراء بن عازب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ يدل على أن الفتنة تحصل لكل الناس من هذه الأمة وغيرها، ولا يُستثني من عموم هذا الحديث إلا ما جاء الدليل باستثنائه وهم: الأنبياء، والشهداء، والمرابطون، وما عدا هؤلاء فإن الحديث يشملهم، ولا يوجد دليل صحيح فيما أعلم يدل على استثنائهم من هذه الفتنة والله أعلم.

---

(١) انظر: "أحكام الجمعة" ص٢٥٩.

(٢) انظر: "المقاصد الحسنة" برقم (١١٨٥).

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا مزيدا إلى يوم الدين وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

وكان الفراغ منها ولله الحمد والمنة في جمادى الثاني لعام (١٤٣٩هـ).

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات .

الفهرس

تقديم فضيلة الشيخ العلامة المحدث يحيى بن علي الحجوري حفظه الله تعالى ٥
مقدمة ٦
متن الحديث ٨
أولًا: حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ٩
[اختلاف الرواة على الليث بن سعد] ١٢
[اختلاف الرواة على سعيد بن أبي هلال] ١٤
[اختلاف الرواة على ربيعة بن سيف] ١٦
[خلاصة الكلام على هذه الطريق] ١٧
ثانيًا: حديث أناس من جيران رسول الله ﷺ ٢٣
ثالثًا: مرسل المطلب بن عبد الله بن حنطب رَحِمَهُ اللَّهُ ٢٦
رابعًا: مرسل زيد بن أسلم رَحِمَهُ اللَّهُ ٢٧
خامسًا: مرسل الزهري رَحِمَهُ اللَّهُ ٢٩
سادسًا: قول عكرمة بن خالد المخزومي رَحِمَهُ اللَّهُ ٣٠
أحاديث أخرى لا يصلح الاستشهاد بها ٣٣
أولاً: حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ٣٣
ثانيًا: حديث جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ٣٥
الحكم على الحديث ٣٦
الفهرس ٤٧